

Distr.: Limited
16 October 2002
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والخمسون

اللجنة الثالثة

البند ٩٩ من جدول الأعمال

متابعة السنة الدولية لكبار السن: الجمعية العالمية

الثانية للشيخوخة

فنزويلا* والمكسيك: مشروع قرار

متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٤/٥٤ المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، و ٢٦٢/٥٤ المؤرخ ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٠، و ١١٨/٥٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٢٢٨/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١،

وإذ تعيد تأكيد المبادئ والتوصيات الواردة في خطة العمل الدولية للشيخوخة^(١) التي أقرتها في قرارها ٥١/٣٧ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢، ومبادئ الأمم المتحدة المتعلقة بكبار السن التي اعتمدها الجمعية العامة في عام ١٩٩١^(٢) والتي توفر توجيها في مجالات الاستقلالية، والمشاركة، والرعاية، وتحقيق الذات، والكرامة،

وقد نظرت في تقرير الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة المعقود في مدريد في الفترة

من ٨ إلى ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢^(٣)،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين.

(١) انظر تقرير الجمعية العالمية للشيخوخة، فيينا، ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٢، إلى ٦ آب/أغسطس ١٩٨٢، (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.82.I.16).

(٢) القرار ٩١/٤٦، المرفق.

(٣) تقرير الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، مدريد، ٨-١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.02.IV.4).

وإذ تعرب عن امتنانها العميق لحكومة إسبانيا وشعبها لاستضافتهما الجمعية ولما قدماه من حفاوة وتكريم لجميع المشاركين،

١ - ترحّب بتقرير الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة^(٣)؛

٢ - تؤيد الإعلان السياسي^(٤) وخطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة لعام ٢٠٠٢^(٥) اللذين اعتمدتهما الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة بتوافق الآراء في ١٢ نيسان/ أبريل ٢٠٠٢؛

٣ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة^(٥)؛

٤ - تناشد الحكومات، ومنظومة الأمم المتحدة وسائر الأطراف الفاعلة أن تتخذ الخطوات اللازمة لتنفيذ خطة عمل مدريد للشيخوخة لعام ٢٠٠٢؛

٥ - تدرك أن تطور الشيخوخة في العالم يقتضي اتخاذ إجراءات على جميع المستويات بشأن التوجهات الثلاث ذات الأولوية الواردة في خطة عمل مدريد للشيخوخة لعام ٢٠٠٢، وهي كبار السن والتنمية؛ والنهوض بالصحة والرفاه عند التقدم في السن؛ وهيئة بيئة مواتية داعمة؛

٦ - تؤكد هدف خطة عمل مدريد للشيخوخة لعام ٢٠٠٢، المتمثل في ضمان قدرة الأشخاص في كل مكان على التقدم في السن في أمان وبكرامة وعلى الاستمرار في المشاركة في مجتمعاتهم بصفاتهم مواطنين بحقوق كاملة؛

٧ - تعترف بأن التقدم في تنفيذ خطة عمل مدريد يتوقف على إقامة شراكة فعالة بين الحكومات والمجتمع المدني والقطاع الخاص بكافة مكوناتهما فضلاً عن هيئة بيئة مواتية تستند، في جملة أمور، إلى الديمقراطية، وسيادة القانون، واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية كافة، والحكم الرشيد على جميع الصُّعد بما فيها الصعيدين الوطني والدولي؛

٨ - تؤكد من جديد ما يتمتع به التعاون الدولي المعزز من أهمية أساسية في تكملة الجهود الوطنية الرامية إلى تنفيذ خطة عمل مدريد تنفيذاً كاملاً، وبناء عليه تشجع المجتمع الدولي على مواصلة تعزيز التعاون فيما بين جميع الجهات الفاعلة المعنية؛

(٤) المرجع نفسه، الفصل الأول، القرار الأول، المرفقان الأول والثاني.

(٥) A/57/93.

٩ - تدعو المصارف الإنمائية الإقليمية إلى دراسة ممارساتها في مجال الإقراض والمنح بهدف كفاءة الاعتراف بكبار السن كمورد إنمائي، ومراعاتهم سياساتها ومشاريعها في إطار جهودها الرامية إلى مساعدة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في تنفيذ خطة عمل مدريد؛

١٠ - ترحب بالمشاركة الإيجابية للمجتمع المدني، والقطاع الخاص وسائر الأطراف الفاعلة ذات الصلة في الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة وبدعمهم لتنفيذ الإعلان السياسي وخطة عمل مدريد للشيخوخة لعام ٢٠٠٢، بالإضافة إلى المساهمات التي قدمت في أحداث جانبية نظمتها حكومة أسبانيا، وتحت الأطراف الفاعلة ذات الصلة على مواصلة جهودها في مجال البحث لدعم الخطة؛

١١ - تطلب إلى الأمين العام أن ينظر في اتخاذ التدابير الضرورية لتحسين القدرة المؤسسية لمنظومة الأمم المتحدة على أداء مسؤولياتها في تنفيذ خطة عمل مدريد، بما في ذلك، من جملة أمور، إقامة وتعزيز مراكز التنسيق المعنية بالشيخوخة، وذلك في ضوء الطائفة المتنوعة من المهام المطلوبة منها في الخطة؛

١٢ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يخصص ما يكفي من الموارد البشرية والمالية لبرنامج الأمم المتحدة للشيخوخة، في سياق الأعمال التحضيرية للميزانية البرنامجية للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ لتمكين البرنامج من أداء المهام المنوطة به بكفاءة وفعالية، بوصفه مركز التنسيق المعني بالشيخوخة في الأمم المتحدة، وأن يعمل على تيسير وتعزيز خطة عمل مدريد بوسائل منها صوغ مبادئ توجيهية لوضع السياسات وتنفيذها، ومساندة السبل الرامية إلى إدماج قضايا الشيخوخة في جداول الأعمال الإنمائية؛

١٣ - ترحب بالمبادرات التي اتخذتها اللجان الإقليمية لاستعراض أهداف وتوصيات خطة عمل مدريد بغية ترجمتها إلى خطط عمل إقليمية، ولمساعدة المؤسسات الوطنية، بناء على طلبها، في تنفيذ ورصد ما تتخذه من أعمال في مسألة الشيخوخة؛

١٤ - تدعو لجنة التنمية المستدامة، بوصفها الهيئة المسؤولة عن متابعة وتقييم وتنفيذ خطة عمل مدريد، إلى النظر في إدماج موضوع شيخوخة السكان بأبعاده المختلفة في أعمالها على النحو الوارد في خطة العمل الحالية، وأن تنظر في طرائق الاستعراضات والتقييمات في دورتها الحادية والأربعين التي ستعقد في عام ٢٠٠٣؛

١٥ - ترحب بإعداد خطة تفصيلية ترمي إلى تنفيذ خطة عمل مدريد من قبل برنامج الشيخوخة في شعبة السياسة الاجتماعية والتنمية (إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية)؛

١٦ - تحث جميع الدول الأعضاء وسائر الأطراف الفاعلة على التبرع بسخاء إلى صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للشيخوخة من أجل دعم أنشطة متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، ومنها التعاون التقني الرامي إلى تشجيع تنفيذ خطة عمل مدريد للشيخوخة؛

١٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يوزع الإعلان السياسي وخطة عمل مدريد على أوسع نطاق ممكن، بما في ذلك جميع أجهزة منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة؛

١٨ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.